



جامعة القاهرة- المعهد القومي للأورام

ادارة التوريدات

تليفاكس / ٢٣٦٥١٨٩٢

ت / ٢٣٦٢٦٧٧٤

Purchases@nci.cu.edu.eg

كراسة الشروط ومواصفات

المناقصة العامة رقم : ٢٠٢٦/٢٠٢٥/٩
لشراء أكياس ذاتية الغلق وملصقات لصيدلية مستشفى الثدي بالتجمع الأول

الجلسة :	تمام الساعة الثانية عشر ظهر يوم الأحد الموافق ٢٠٢٦/٣/٢٩
قيمة الكراسة :	<u>٣٥٠ جنيه (فقط/ ثلاثمائة وخمسون جنيها)</u>
القسم:	إدارة المخازن
عدد اوراق الكراسة :	١٢ ورقة
التامين الابتدائى المطلوب :	<u>٢٤٠٠٠ جنيه (أربعة وعشرون ألف جنيها) ويرفق بالمظروف الفنى</u>

امين المعهد

رئيس التوريدات

الشروط العامة

- تقدم العطاءات في مطروفين مغلقين أحدهما مطروف فني والاخر مطروف مالي ويكتب على كل مطروف رقم العملية مع العلم بان العملية ممولة على العام المالي ٢٠٢٣/٢٠٢٤
- صلاحية العطاء ٩٠ يوم من تاريخ أول جلسة وتقدم العطاءات في موعد غايته الساعة ١٢ ظهر يوم الجلسة بمقر المعهد القومي للأورام - جامعة القاهرة - فم الخليج - ادارة المشتريات والمسئول عن العملية بإدارة المشتريات السيد / ت / ف/ ٢٣٦٥١٨٩٢
- يوضح بالعطاء العنوان الدائم للشركة الذي سوف يتم التراسل عليه ورقم التليفون والفاكس والميل وتقع مسئولية عدم الابلاغ عن تعديل ما سبق على الشركة.
- يجب ان تكون أوراق العطاء مرقمة على كسر اعتيادي بسطه رقم الورقة ومقامه عدد أوراق العطاء
- تقدم العطاءات من نسختين (أصل+ صورة) سواء للعرض المالي او الفني
- يرفق بالمطروف الفني البيانات الضريبية مع تقديم إثبات سداد الضرائب للعام المالي الحالي وشهادة التسجيل بمأمورية الضرائب على القيمة المضافة او تقديم تعهد بعدم التسجيل في مأمورية ضرائب القيمة المضافة لعدم الوصول الى حد التعامل بضريبة القيمة المضافة وبيانات السجل التجاري وعقد الشركة مع ارفاق صورة مدعاه بالبيانات المقدمة ومعايير التحقق من توافر شروط الكفاءة الفنية والملائمة المالية وحسن السمعة طبقا للنص المادة ٣٤ من اللائحة التنفيذية للقانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨
- يجب أن يوضح بالعطاء اسعار كل بند والعروض البديلة على أن تكون الاسعار بالأرقام والحروف على أن يوضح بالعرض عما إذا كان شامل ضريبة القيمة المضافة من عدمه.
- يقدم مع العطاء تامين ابتدائي لا يقل عن ٢٤٠٠٠ جنيه (فقط / أربعة وعشرون ألف جنيها) يسداد الكتروني او بموجب خطاب ضمان يزداد الى ٥% تامين نهائي يسداد الكتروني او بموجب خطاب ضمان نهائي عند الرسو ويحكم التأمينات الابتدائية والنهائية القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية والمادة رقم ٧ من القانون رقم ٥ لسنة ٢٠١٥ بخصوص المنشآت المتناهية الصغر.
- وفي كل الاحوال يجب ان يتوافر في التامين المقدم الشروط الآتية:-
 - ألا يكون مقيدا او مشروطاى قيد او شرط
 - ان يمتد سريان التأمين ٣٠ يوما بعد انتهاء سريان العرض بالنسبة للتأمين الابتدائي (اي اربعة شهور) وسنة للنهائي.
 - على الشركات الالتزام بالدفع الإلكتروني للتأمين الابتدائي في حالة السداد نقدا قبل جلسة فتح المظاريف الفنية بوقت كاف طبقا لقرار السيد / وزير المالية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بشأن التحصيل الإلكتروني.
 - لا يسمح بحضور الجلسات الا بموجب تفويض رسمى من الشركة مقدمة العطاء به كافة الصلاحيات
- البرنامج الزمني المتوقع
 - تحديد يوم الموافق / ٢٠٢٦/ موعدا لفتح المظاريف الفنية.
 - تحديد يوم الموافق / ٢٠٢٦/ موعدا لمناقشة التقرير الفني.
 - تحديد يوم الموافق / ٢٠٢٦/ موعدا لفتح المظاريف المالية.
 - تحديد يوم الموافق / ٢٠٢٦/ موعدا لمناقشة التقرير المالي.
- اصدار اخطار قبول العطاء يوم الموافق / ٢٠٢٦/
- مدة تنفيذ العقد عام من تاريخ استلام امر الاسناد
- مواعيد تقديم الشكاوى والجزاءات والغرامات طبقا للقانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية
- يجوز طلب كمية إضافية بما لا يجاوز ١٥% من اجمالي الترسية.
- فى حالة طلب الشركة دفعة مقدمة بما لا يجاوز ٢٥% ويكون ذلك بموجب خطاب ضمان بذات القيمة غير مشروط عند أي مكاتبات يذكر رقم المناقصة
- الدفع بعد التوريد والفحص والقبول والاستلام
- يجب ذكر رقم الحساب البنكي واسم البنك بالكامل وفرعة مع العرض فى جلسة فتح المظاريف الفنية
- يجب على الشركة تقديم ما يفيد بسداد (الضرائب - التأمينات الاجتماعية - رسوم جمركية - دمغات) وذلك طبقا للمادة رقم (٨٩) من اللائحة التنفيذية لسنة ٢٠١٨م وذلك عند تقديم الفاتورة ويجب التسجيل فى منظومة الفاتورة الالكترونية
- على الشركات المتنافسة ان تقوم بتسجيل بياناتها على موقع بوابة المشتريات الحكومية وعنوانه www.etenders.gov.eg حتى يتسنى للمعهد مراجعة بيانات الشركة على الموقع الإلكتروني للبوابة وفى حالة صحتها يتم اعتمادها بما يمكنها من الاطلاع على نتائج البت الفني والمالى للمناقصة.
- يحكم جميع اجراءات المناقصة القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية

* الأعداد والكميات والشروط والمواصفات

م	اسم الصنف	الوحدة	الكمية
1	كيس اصفر سهلة ذاتية الغلق مقاس 35*25 سم	عدد	100000
2	كيس ازرق سهلة ذاتية الغلق مزود بفتحة صغيرة لحامل المحاليل مقاس 26*16 سم	عدد	300000
3	كيس شفاف ذاتية الغلق مقاس 35*25 سم	عدد	35000
4	كيس ابيض معتم سهل ذاتي الغلق مقاس 26*16 سم	عدد	30000
5	كيس شفاف لشرائط الادوية مقاس 16*26 سم	عدد	500000
6	ملصق تعريفى للعلاج الكيماوي المحضر 11*8 سم	عدد	300000
7	كارت تعريفى للادوية مقاس 8*10 سم	عدد	60000
8	ملصق اصفر مقاس 1.5*5 سم sound alike	عدد	65000
9	ملصق اخضر مقاس 1.5*5 سم LOOK ALIKE	عدد	65000
10	ملصق احمر مقاس 5*1.5 سم High aiert	عدد	350000
11	ملصق احمر مقاس 1.5*1.5 سم High Aiert	عدد	320000
12	ملصق احمر مقاس 5*8 سم caution	عدد	50000
13	ملصق ازرق مقاس 1.5*5 سم concentrated electroiyte	عدد	10000

*الشروط العامة

- يجب تقديم عينات للفحص لكل الاصناف مع وضع بدج موضح عليه اسم الشركة صاحبة العينة ورقم البند بكراسة الشروط.

- التسليم داخل مخازن مستشفى الندى بالتجمع الاول .

- العينات المقدمة لن يتم استردها وذلك للتجربة والفحص.

طلبية الأكياس:

النوع	المواصفات	الكميات
كيس أصفر	سهل ذاتي الغلق مقاس 35*25 سم	100 ألف كيس
كيس أزرق	سهل ذاتي الغلق مزود بفتحة صغيرة لحامل المحاليل مقاس 26*16 سم	300 ألف كيس
كيس شفاف	سهل ذاتي الغلق مقاس 35*25 سم	35 ألف كيس
كيس أبيض	لونه أبيض معتم سهل ذاتي الغلق مقاس 26*16 سم	30 ألف كيس
كيس شفاف لثمرانط الأدوية	سهل ذاتي الغلق مقاس 26*16 سم	500 ألف كيس

طلبية الماصفات:

النوع	المواصفات	الكمية
ماصق تعريفى للعلاج الكيماوي المحضّر	الكتابة باللون الأحمر مشرط من الخلف سهل الفك والاصق موضح عليه اسم المريض / رقم المستشفى / نوع العلاج المحضّر / نوع المحلول المستخدم / وأماكن خاصة لكتابة الجرعة بالتفصيل مقاس 11*8 سم	300 ألف ماصق
كارت تعريفى للأدوية	يشمل الاتي: Drug name/ Concentration/ Batch number/ Dosage form/ Expiry date/ Note مقاس 10*8 سم	60 ألف ماصق
ماصق أصفر Sound Alike	مصاصق أصفر مكتوب عليه بالخط الأسود العريض (Bold) كلمة 'Sound Alike' مقاس 1.5*5 سم	65 ألف ماصق
مصاصق أخضر Look Alike	مصاصق أخضر مكتوب عليه بالخط	65 ألف ماصق

	الأسود العريض (Bold) كلمة 'Look Alike' مقاس 1.5*5 سم	
مصاصق أحمر High Alert	مصاصق أحمر مكتوب عليه بالخط الأسود العريض (Bold) كلمة 'High Alert' مقاس 1.5*5 سم	350 ألف ماصق
مصاصق أحمر High Alert	مصاصق أحمر مكتوب عليه بالخط الأسود العريض (Bold) كلمة 'High Alert' مقاس 1.5*1.5 سم	320 ألف ماصق
مصاصق أحمر Caution	مصاصق أحمر مكتوب عليه بالخط الأبيض العريض (Bold) كلمة 'Caution' ومكتوب تحتها بالخط الأسود العريض (Bold) كلمة 'High Alert Medication' مقاس 5*8 سم	50 ألف ماصق
مصاصق أزرق Concentrated Electrolyte	مصاصق أزرق مكتوب عليه بالخط الأبيض العريض (Bold) كلمة 'Concentrated Electrolyte' مقاس 1.5*5 سم	10 آلاف ماصق

مشروع العقد النموذجي لشراء منقولات

ملاحظات هامة

يهدف مشروع العقد النموذجي إلى توحيد وتبسيط البنود الأساسية للعقود التي تبرمها الجهات الإدارية بما يتحقق معه تيسير العمل التنفيذي وسرعة إنجازها وتبسيط الإجراءات للعاملين بالجهات الإدارية والمتعاقدين معها.

يتضمن مشروع العقد النموذجي البنود الأساسية التي تتفق وأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالفانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ ويتعين الالتزام بها، وإذا تراءى للجهة الإدارية إجراء تعديل أو تغيير في أي منها فإنه يتعين عليها حينئذ الرجوع إلى الأصل العام وهو عرض مشروع العقد محل التعديل أو التغيير على جهة الفتوى المختصة لمراجعته استقلالاً.

كما يتضمن مشروع العقد النموذجي في البند الثاني منه إشارة إلى الملاحق المرفقة والخاصة بالاشتراطات المرتبطة بطبيعة العملية محل التعاقد والتي يجب ألا تتعارض بأي شكل مع أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة المشار إليه ولائحته التنفيذية، ويجب على الجهة الإدارية استيفاءها وفقاً لما تضمنته من متطلبات واشتراطات بمراسة الشروط والمواصفات للعملية محل التعاقد.

على السلطة المختصة بالجهة الإدارية ومن خلال إدارة التعاقدات/إدارة الشئون القانونية/المستشارين القانونيين، إضافة ما يري من شروط أو قيود خاصة وفقاً لطبيعة العملية محل التعاقد، وبما لا يتعارض مع أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة المشار إليه ولائحته التنفيذية، وبما يكفل ضمان تحقيق المتطلبات الفنية للجهة، واستثناء كافة حقوق الدولة المالية، وتقوية مركزها القانوني حال الطعن على العقد قضائياً.

تضمن مشروع العقد النموذجي فراغات (.....) يتعين استيفاءها، وكذا اختيارات (□) يتعين تحديد المناسب منها، وذلك وفقاً لما اتخذته الجهة الإدارية من إجراءات وما تضمنته كمراسة الشروط والمواصفات للعملية محل التعاقد.

النسخة المرفقة هي الإصدار الأول حيث يعتبر مشروع العقد النموذجي وثيقة حية قابلة للتحديث والتطوير، وفقاً لمستجدات العمل، على أن يصدر بذلك منشور عام وزارة المالية بناءً على ما تعرضه الهيئة العامة للخدمات الحكومية، ويوصى بمراجعة الموقع الإلكتروني لبوابة التعاقدات العامة بشكل دوري لتحميل النسخة المحدثة حال صدورها.

محتويات مشروع العقد

المبداً الأول	تمهيد
المبداً الثاني	ملاحق العقد
المبداً الثالث	قيمة العقد
المبداً الرابع	التأمين النهائي/الدفعة المقدمة
المبداً الخامس	توريد محل العقد
المبداً السادس	استلام محل العقد
المبداً السابع	التفاسد عن الاستلام
المبداً الثامن	الضمان
المبداً التاسع	مداد المستحقات
المبداً العاشر	زيادة أو نقص الكميات
المبداً الحادي عشر	التعاقد من الباطن
المبداً الثاني عشر	مسئول إدارة العقد
المبداً الثالث عشر	التأكد من تنفيذ التزامات الطرف الثاني
المبداً الرابع عشر	التأخير في تنفيذ العقد
المبداً الخامس عشر	حظر التنازل عن العقد
المبداً السادس عشر	الأحكام القضائية
المبداً السابع عشر	سرية العقد
المبداً الثامن عشر	الضرائب والرسوم
المبداً التاسع عشر	الالتزام ببند العقد
المبداً العشرون	الإخلال بالعقد
المبداً الواحد والعشرون	فسخ العقد
المبداً الثاني والعشرون	القانون الحاكم للعقد
المبداً الثالث والعشرون	فض المنازعات
المبداً الرابع والعشرون	عنوان طرفي العقد
المبداً الخامس والعشرون	التوقيع

مسودة العقد النموذجي لسراء مستوفات

أنه في يوم الموافق تم إبرام هذا العقد بين كل من:
الأول: (١) ومقرها (٢) بصفتها المتعاقد، وهي الجهة المعنية/ المستفيدة من عملية (٣)
 ويمثلها قانوناً في التوقيع على هذا العقد بصفته (٤)
(إذا كان هناك مفوض لتوقيع العقد، تستكمل البيانات التالية)
 ويفوض عنه في التوقيع على هذا العقد (السيد/ السيدة) بصرفته/ بصفتها الوظيفية
 بموجب التفويض الصادر بالقرار رقم الصادر في

(طرف أول مشتري)

..... (٥) المكان مقرها وشكلها القانوني (٦) والمُصنفة (٧) سجل تجاري رقم
 بطاقة ضريبية رقم تليفون رقم (٨) فاكس رقم بريد الإلكتروني، ويمثلها (السيد/ السيدة) بطاقة رقم قومي بصرفته/ بصفتها بموجب بصرفته/ بصفتها المتعاقد معه.

(طرف ثان بائع)

التعليق

- ١- حيث أن الطرف الأول أيدى رغبته في التعاقد على شراء (١)، وذلك بغرض تلبية احتياجاته بما يمكنه من تحقيق أهدافه بكفاءة وفعالية ويضمن انتظام سير العمل، ووفقاً لما تم تخصيصه من اعتمادات مالية، وحيث أيدى الطرف الثاني استعداده للقيام بذلك وإتمامه وفقاً للشروط والمواصفات وأية متطلبات أخرى وكما هو منصوص عليه بكراسة الشروط والمواصفات (١) و(العطاء/ العرض) المقدم منه، والذي قبله الطرف الأول.
- ٢- وفي ضوء اعتماد (السلطة المختصة (١١) / المقفوض عنه (١٢) بالقرار رقم الصادر في) لإجراءات طرح العملية رقم بتاريخ وفقاً لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولانعته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩، و(الإعلان/ الدعوة/ طلب عرض السعر) وكراسة الشروط والمواصفات المنشورة على بوابة التعاقدات العامة بتاريخ بشأن (١٣) المناقصة (العامة/ المحدودة/ المحلية/ ذات المرحلتين) الممارسة (العامة/ المحدودة) الاتفاق المباشر (١٤) رقم (.... لسنة) للتعاقد على (١٥)
- ٣- ووفقاً لما تضمنته كراسة الشروط والمواصفات الخاصة بموضوع هذا العقد، وما أوصت به (لجنة البت في المناقصة/ الممارسة - لجنة الاتفاق المباشر) بجلستها المعقودة يوم الموافق من قبول (العطاء/ العرض) المقدم من الطرف الثاني بمبلغ (.....) (فقط وقدره.....)، والذي تمت الترسية بناءً عليه، باعتباره (الأفضل شروطاً والأقل سعراً/ الذي تم ترجيحه بنظام النقاط) ومطابقته للشروط والمواصفات الفنية واعتماد السلطة المختصة لتوصية اللجنة بتاريخ

١- أدخل اسم الجهة الإدارية المتعاقدة.

٢- أدخل عنوان الجهة الإدارية المتعاقدة تفصيلاً والذي سيتم توجيه المراسلات والمكاتبات عليه.

٣- أدخل اسم العملية كما ورد بالإعلان/الدعوة/طلب عرض السعر، وبكراسة الشروط والمواصفات.

٤- أدخل صفة السلطة المختصة.

٥- أدخل اسم الشخص الاعتباري (شركة.../ مؤسسة...).

٦- أدخل الشكل القانوني ويقصد بذلك (شركة مساهمة/ شركة توصية بسيطة/ شركة شخص واحد... الخ).

٧- أدخل التصنيف ويقصد بذلك (شركة كبيرة/ مشروع متوسط/ مشروع صغير/ مشروع متناهي الصغر).

٨- التليفون والفاكس والبريد الإلكتروني بيانات أساسية ينعين استثناءها لئتم إرسال إخطارات الطرف الثاني عليها.

٩- أدخل اسم العملية كما ورد بالإعلان/الدعوة/طلب عرض السعر، وبكراسة الشروط والمواصفات.

١٠- مع مراعاة ما إذا كان طبيعة العملية تتطلب اعتماد كراسة شروط ومواصفات في حالة التعاقد بالاتفاق المباشر.

١١- أدخل اسم السلطة المختصة وصفتها الوظيفية.

١٢- أدخل اسم المفوض عن السلطة المختصة وصفته الوظيفية.

١٣- اختيار طريق التعاقد الذي تم اتباعه لطرح العملية.

١٤- لا يجوز للسلطة المختصة التفويض في التعاقد بطريق الاتفاق المباشر وذلك طبقاً لمادته (٦٣) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم

١٥- لسنة ٢٠١٨.

١٦- أدخل اسم المعنية كما ورد بالإعلان/الدعوة/طلب عرض السعر، وبكراسة الشروط والمواصفات.

ويعد أن نظر الطرفان بالتوقيع والتعاقد المتفق عليه الآتي:

البند الأول

يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط والمواصفات و(□) العطاء / (□) العرض) المقدم من الطرف الثاني، وكافة المكاتبات والمستندات المتبادلة بين الطرفين ومحاضر (□) لجنة البت في المناقصة/الممارسة/ □ لجنة الاتفاق المباشر) رقم (... لسنة...)، وأمر التوريد العُزْرُخ (...) / (...) / (...) جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ويتصفاً ومكماً لأحكامه.

البند الثاني (١٦)

تعتبر الملاحق التالية والمرفقة بهذا العقد جزءاً لا يتجزأ منه: (١٧)

ملحق (١): وصف موضوع العقد.

ملحق (٢): الاشتراطات الخاصة.

ملحق (٣): التزامات طرفي التعاقد.

البند الثالث

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ محل هذا العقد وفقاً للممارسات الجيدة وأفضل المعايير المتعارف عليها وطبقاً للمواصفات الفنية والكميات والأسعار الموضحة بعد وقيمة إجمالية قدرها (.....) (فقط) وقدره (.....) شاملة كافة الضرائب والرسوم والتكاليف والنفقات ذات الصلة وذلك على النحو التالي:

رقم البند	الوصف	الوحدة	الكمية	سعر الوحدة	القيمة الإجمالية
.....	(١٨)	(٢٠)	(٢١)	(٢٢)

إجمالي ثمن الشراء مبلغ وقدره (.....) فقط (.....) (□) شامل ضريبة القيمة المضافة /
□ غير شامل ضريبة القيمة المضافة.

البند الرابع (٢٣)

سدد الطرف الثاني مبلغاً إجمالياً مقداره (.....) (فقط وقدره) بما يعادل نسبة (٥%) من إجمالي هذا العقد كتأمين نهائي، وذلك (□) بخطاب الضمان بحساب الطرف الأول رقم بينك / خصماً من مستحقاته الصالحة للصرف من عملية أخرى لدى الطرف الأول في الوقت المحدد للسداد / □ خصماً من مستحقاته الصالحة للصرف لدى (٢٤) بموجب خطابها رقم المؤرخ المقدم في الوقت المحدد للسداد / □ حجز من مستحقاته في حالة الاتفاق المباشر) ويظل هذا التأمين سارياً طوال مدة العقد بما فيها مدة الضمان. (٢٥)

١٦- إذا لم يستخدم أي من هذه الملاحق تضاف عبارة (غير مستخدم) قرين كل ملحق وعلى الصفحة المرفقة التي تحمل عنوان الملحق.

١٧- يجب أن تكون كافة الملاحق وفقاً لما تضمنته كراسة الشروط والمواصفات.

١٨- أدخل بيان موجز عن الصنف طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.

١٩- أدخل (عدد/وحدة/وزن... أو غير ذلك).

٢٠- أدخل الكمية طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.

٢١- أدخل سعر الوحدة طبقاً لنتيجة الترسية.

٢٢- أدخل القيمة الإجمالية (الكمية × سعر الوحدة) وطبقاً لنتيجة الترسية.

٢٣- لا يحصل تأمين نهائي من الطرف الثاني إذا ورد جميع الأصناف التي رسا عليه توريدها وقبلها الطرف الأول بصفة نهائية خلال المدة المحددة لاداء التأمين ما لم يكن لودعه الأصناف مدة ضمان وفقاً لحكم المادة (٤٠) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالمرسوم رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨.

٢٤- أدخل اسم الجهة الإدارية أو الجهات الإدارية الأخرى.

٢٥- مدة الضمان بحسب طبيعة الصنف مدخل التعاقد.

(٢٦) إذا كان الطرف الأول قد قام بسداد دفعة مقدمة، يكون البند على النحو التالي وتتمثل البيانات المطلوبة فيه:

قام الطرف الأول بسداد دفعة مقدمة ببلغ إجمالي مقداره (.....) (فقط وكسر) بما يعادل نسبة (٧٧%) من قيمة التعاقد مقابل خطاب ضمان بنكي معتمد صادر من بنك وخير مختار بأي قيد أو شرط بالقيمة والعملة ذاتهما قدمه الطرف الثاني للطرف الأول.

البند الخامس

(إذا كان التوريد مرة واحدة، يكون البند على النحو التالي وتتمثل البيانات المطلوبة فيه)

يلتزم الطرف الثاني بتوريد الكميات والأصناف محل العقد بمخازن وعنوانها وعلى نفقته الخاصة على أن يتم التوريد خلال مدة (٢٨) تبدأ من () اليوم التالي لإخطاره بأمر التوريد/ () (٢٩)، كما يلتزم بأن يقدم قائمة الموارد من أصل وصورتين، وفي حالة إخطاره بتسليم الأصناف في غير هذا العنوان يلتزم بأن يرفق مع الفواتير مستندات تثبت قيمة مصروفات النقل الإضافية التي تحملها فعلياً لردّها إليه.

(إذا كان التوريد على دفعات، يكون البند على النحو التالي وتتمثل البيانات المطلوبة فيه)

يلتزم الطرف الثاني بتوريد الكميات والأصناف محل العقد خلال مدة (٣٠) تبدأ من () اليوم التالي لإخطاره بأمر التوريد/ () (٣١)، وذلك على نفقته الخاصة وطبقاً للبرنامج الزمني التالي:

الكمية	تاريخ التوريد	مكان التوريد
.....

البند السادس

حدد الطرف الأول يوم الموافق في تمام الساعة موعداً لاتخاذ اجتماع لجنة فحص الأصناف الموردة من الطرف الثاني، وإذا رفضت اللجنة صنفاً أو أكثر من الأصناف الموردة أو وجدت فيها نقص أو مخالفة للمواصفات أو المتطلبات أو العينات المعتمدة وجب على الطرف الأول إخطار الطرف الثاني بأسباب الرفض كتابياً.

ويلتزم الطرف الثاني بسحب الأصناف المرفوضة وتوريده بدل منها خلال مدة لا تتجاوز سبعة أيام من تاريخ اليوم التالي لإخطاره، فإذا تأخر في سحبها فيحق للطرف الأول تحصيل مصروفات تخزين منه بواقع (٥%) من قيمة الأصناف المرفوضة عن كل أسبوع تأخير أو جزء منه ويحد أقصى أربعة أسابيع وبعد انتهاء تلك المدة يحق للطرف الأول اتخاذ إجراءات بيعها لحساب الطرف الثاني، ويُخصم من الثمن ما يكون مستحقاً للطرف الأول ويكون البيع وفقاً لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولانحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩.

البند السابع

يلتزم الطرف الأول باستلام الأصناف محل هذا العقد في المواعيد المحددة، وذلك حال مطابقتها للمواصفات والشروط المنفق عليها، ويحق للطرف الثاني حال تقاعس الطرف الأول عن الاستلام التقدم بطلب للسلطة المختصة لتشكيل لجنة محايدة لدراسة أسباب التقاعس، وصورة منه لمكتب شكاوى التعاقدات العمومية وذلك للمتابعة.

- ٢٦- يستخدم هذا في حالة ما إذا كانت قد تضمنت دراسة الشروط والمواصفات صرف دفعة مقدمة.
- ٢٧- أدخل النسبة وفقاً لما ورد بالمادة (٩٢) من اللائحة التنفيذية، ومراعاة النسبة المخصصة للمشروعات المتوسطة والصغيرة والمتناهية الصغر.
- ٢٨- أدخل مدة التوريد طبقاً لدراسة الشروط والمواصفات.
- ٢٩- أدخل تاريخ بداية التوريد طبقاً لدراسة الشروط والمواصفات.
- ٣٠- أدخل مدة التوريد طبقاً لدراسة الشروط والمواصفات.
- ٣١- أدخل تاريخ بداية التوريد طبقاً لدراسة الشروط والمواصفات.

البند الثامن (٣٣)

يضمن الطرف الثاني الأرصاف المودعة مع هذا العقد وذلك لمدة... (٣٣) تبدأ من تاريخ... عند غيرها الصناعات أو... (٣٤)...

البند التاسع

يلتزم الطرف الأول بأن يسدد للطرف الثاني ثمن الأرصاف المودعة فعلياً خلال مدة لا تتجاوز (٣٠) يوماً تحسب من تاريخ الفحص والقبول والاعتماد، وذلك على حسابه رقم... بالبنك... وفي حالة عدم وفاء الطرف الأول بالمبالغ المستحقة في المواعيد المحددة يلتزم بأن يؤدي للطرف الثاني ما يعادل تكلفة التمويل بقيمة المطالبة عن فترة التأخير وفقاً لسعر الائتمان والخمسة المعلن من البنك المركزي وقت المحاسبة شريطة تقديم الطرف الثاني مستندات رسمية بالمبلغ المطالب به.

البند العاشر

للطرف الأول زيادة أو نقص الكميات المتعاقد عليها بما لا يتجاوز (٥٪) من كمية كل بند بذات الشروط والمواصفات والأسعار.

البند الحادي عشر (٣٥)

لا يجوز للطرف الثاني أثناء تنفيذ هذا العقد أن يقوم بتغيير من عهد إليهم ووافق عليهم الطرف الأول بتنفيذ بعض بنوده من الباطن دون موافقة الطرف الأول. ويظل الطرف الثاني وحدة مسئولاً عن أية أفعال أو أعمال أو أخطاء في تنفيذ العقد، كما يلتزم بإطلاع من عهد إليهم بتنفيذ بعض بنود العملية من الباطن على ما يخصهم من شروط العقد.

البند الثاني عشر

(٣٦) كلف الطرف الأول (السيد / السيدة) بصفتها/بصفتها الوظيفية بموجب القرار رقم الصادر في مسئولاً/مسئولة عن إدارة هذا العقد.

البند الثالث عشر

أقر الطرف الثاني بحق الطرف الأول في أن يقوم بنفسه أو بواسطة أي شخص أو جهة يحددها الطرف الأول وبحسب طبيعة العملية المرور أو التفتيش أو مراقبة التنفيذ على محل هذا العقد وفي أي وقت دون حاجة إلى إخطار أو إذن مسبق. وفي حالة اكتشاف مخالفة الطرف الثاني لأي التزام يحق للطرف الأول توقيع أي من الإجراءات المنصوص عليها في البند العشرين من هذا العقد.

البند الرابع عشر

إذا تأخر الطرف الثاني في تنفيذ هذا العقد عن الميعاد المحدد به لأسباب خارجة عن إرادته يجوز للطرف الأول إعطائه مهلة بما لا يتجاوز (٣٧) من المدة الأصلية للتنفيذ دون توقيع مقابل تأخير، وفي حالة تأخره لأسباب راجعه إليه فيوقع عليه مقابل تأخير يحسب من بداية المهلة وفقاً للآتي: (٣٨) ولا يدخل توقيع مقابل التأخير بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني بكامل التعويض المستحق عما أصابه من أضرار بسبب التأخير.

البند الخامس عشر

يحظر على الطرف الثاني التنازل للغير عن العقد كلياً أو جزئياً. (٣٩)

٣٢- يستخدم هذا البند في حالة إذا ما كانت الأرصاف المودعة لزيادة ضمان.

٣٣- أدخل مدة الضمان طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.

٣٤- أدخل العيوب الأخرى التي تظهر خلال مدة الضمان وبما ينمى مع طبيعة الصنف محل التعاقد.

٣٥- أدخل هذا البند في حالة ما إذا كانت كراسة الشروط والمواصفات قد أجازت للمتعاقد أن يحدد بنود العقد لفترة من الباطن.

٣٦- إصلاً لحكم المادة (٨٧) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم المحاكمات التي تدرجها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٧ لسنة ٢٠١٨.

٣٧- أدخل المهلة المناسبة.

٣٨- أدخل مقابل التأخير في تنفيذ العقد وفقاً للحدود والنسب المنصوص عليها بالمادة (٩٨) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم المحاكمات التي تدرجها الجهات العامة.

٣٩- الالتزام بحكم المادة (٩٢) من القانون..

البند الثالث عشر

أقر الطرف الثاني عند توقيعه على هذا العقد بعدم صدور أحكام نهائية ضده في إحدى الجرائم المنصوص عن ها فيها في الباب الرابع من الكتاب الثاني من قانون العقوبات، أو في جرائم التهريب الضريبي، أو الجمركي.

البند الرابع عشر

يلتزم الطرف الثاني والعاملين لديه بالمحافظة على سرية وخصوصية ما يحصلون عليه من بيانات أو مستندات أي كانت طبيعتها تكون متعلقة بالعقد ويتعهد بعدم إفشائها للغير وذلك طوال مدة سريان العقد أي بعد انتهائه أو نهاؤه أو فسخه، وبعد الإخلال بمبدأ السرية والخصوصية بمثابة إخلالا جسيماً بشروط العقد ودون الإخلال بأية عقوبة مقررّة في هذا الشأن.

البند الخامس عشر

يلتزم الطرف الثاني بتحمل كافة الضرائب والرسوم وغيرها التي تستحق على هذا العقد من تاريخ توقيعه وسدادها في مواعيدها المحددة قانوناً.

البند السادس عشر

اتفق الطرفان على بذل أقصى جهد للالتزام بنود التعاقد طوال مدة تنفيذه طبقاً لما اشتمل عليه وبطريقة تتفق مع ما يوجبه حسن النية، وفي حالة حدوث خلاف بينهما أثناء تنفيذه يتم عقد اجتماع مع مسئول إدارة العقد أو ممثل الجهة الإدارية بحسب الأحوال خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ ظهور الخلاف وذلك لمناقشته، واتخاذ الإجراءات الآتية:

- 1- فحص شروط التعاقد بكل دقة واتخاذ الحل المناسب للمشكلة.
 - 2- قيام إدارة التعاقد باعداد تصور عن موضوع الخلاف وتقديم رأي فني ومالي وقانوني للسلطة المختصة، ويجوز لها الاستعانة باستشاري متخصص للمساعدة في دراسة الخلاف وتقديم الرأي.
 - 3- تسوية الخلاف الذي نشأ بالطرق الودية بما لا يخل بحقوق والتزامات طرفي العقد، وإذا تطلب على التسوية الودية أي أعباء مالية فيتم عرضها على السلطة المختصة للموافقة عليها بعد تقديم كافة المستندات والبيانات والمبررات لتسوية الخلاف.
- وفي جميع الحالات يلتزم طرفي التعاقد بالاستمرار في تنفيذ التزاماتهما الناشئة عن هذا العقد.

البند العشرون

في حالة إخلال الطرف الثاني بأي شرط جوهري من شروط التعاقد، يحق للطرف الأول فسخ العقد أو تنفيذه على حساب الطرف الثاني وفي العاليتين يكن التامين النهائي من حق الطرف الأول كما يكون له أن يخصم ما يستحقه بقيمة كل خسارة تلحق به من أي مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه، وفي حالة عدم كفايتها يحق للطرف الأول خصمها من مستحقاته لدى أي جهة إدارية أخرى أيًا كان سبب الاستحقاق، دون حاجة إلى اتخاذ أي إجراءات قضائية، وذلك كله مع عدم الإخلال بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني قضائياً بما لم يتمكن من استيفائه من حقوقه بالطريق الإداري، ولا يحق للطرف الثاني المطالبة باسترداد ما سبق سداده للطرف الأول.

البند الواحد والعشرون

يفسخ هذا العقد تلقائياً في الحالات الآتية:

- 1- إذا تبين أن الطرف الثاني استعمل نفسه أو بواسطة غيره الغش أو التلاعب في تعامله مع الطرف الأول أو في حصوله على العقد.
- 2- إذا تبين وجود تواطؤ أو ممارسات احتيالي أو فساد أو اختكار من قبل الطرف الثاني.
- 3- إذا أقبل الطرف الثاني أو أحس.

البند الثاني والعشرون

يسرى على هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقبات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨١ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩، وذلك فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد.

البند الثالث والعشرون

يتم تسوية المنازعات والخلافات التي تنشأ أثناء التنفيذ وفقاً للطرق والشروط والأحكام المنصوص عليها في المادة (٩١) من قانون تنظيم التعاقبات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨، مع مراعاة ضرورة الحصول على موافقة الوزير المختص في حالة اللجوء إلى التحكيم.

(في حالة اللجوء إلى تسوية النزاع قضائياً وكان المتعاقد معه شخصاً اعتبارياً خاصاً يكون البند على النحو التالي)

تختص محاكم مجلس الدولة دون غيرها بالفصل في أي نزاع ينشأ عن تنفيذ هذا العقد.

(في حالة اللجوء إلى تسوية النزاع قضائياً وكان المتعاقد معه شخصاً اعتبارياً عاماً يكون البند على النحو التالي)

تختص الجمعية العمومية لقسمة القوي والتشريع بمجلس الدولة بالفصل في كافة المنازعات التي قد تنشأ عن تنفيذ أو تفسير هذا العقد.

البند الرابع والعشرون

أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كل منهما يصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما، وأن جميع المكاتبات والمراسلات والإعلانات والإخطارات التي توجه أو ترسل أو تعلن أو تخطر عليه تكون صحيحة ومنتجة لكافة آثارها القانونية، وفي حالة تشييع أحد الطرفين لعنوانه يتعين عليه إخطار الطرف الآخر بهذا العنوان الجديد خلال خمسة عشرة يوماً، بخطاب مسجل بعلم الوصول، وإلا اعتبرت مكاتباته ومراسلاته وإعلاناته وإخطاراته على هذا العنوان صحيحة ومنتجة لكافة آثارها القانونية.

البند الخامس والعشرون

تحرر هذا العقد من أصل وأربعة نسخ، سلمت إحداهما إلى الطرف الثاني، واحتفظ الطرف الأول بالأصل والنسخ الأخرى، للعمل بمقتضاها عند اللزوم.

الطرف الثاني المتعاقد

الطرف الأول المتعاقب

الاسم: _____ الاسم: _____

الصفة: _____ الصفة: _____

التوقيع: _____ التوقيع: _____

التاريخ: _____ التاريخ: _____

راجع هذا العقد بصرفه اللجنة الثالثة لقسم القوي وذلك بجلستها المنعقدة في ٢٨/٣/٢٠٢٠، ووافق عليه مجلس الوزراء بجلسته المتفودة في ٢٠/٥/٢٠٢٠.